

طلب

معايمة عقار آيل للسقوط

اسم مقدم الطلب

صفته : (مالك / مستأجر / وكيل)

رقم بطاقة الرقم القومى :

محل اقامة مقدم الطلب :

عنوان العقار المطلوب معايتمه :

تحريرا فى : / /

)

توقيع مقدم الطلب

(.....)

محافظة
الوحدة المحلية : مركز/ مدينة / حى

إيصال

استلمت أنا / الطلب المقدم من السيد /
بشأن طلب معايمة عقار آيل للسقوط مستوفيا المستندات المطلوبة للحصول على الخدمة وقيد الطلب
برقم بتاريخ / /
التاريخ المحدد لإنجاز الخدمة / /

توقيع الموظف المختص

(.....)

القواعد الحاكمة لإجراءات الحصول على الخدمة

وفقا لقرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٤٢٤٨ لسنة ١٩٩٨ ف بشأن تيسير إجراءات حصول المواطنين على الخدمات الجماهيرية ومنها خدمة طلب معاينة عقار آيل للسقوط بالمحافظات .
تلتزم الجهات الإدارية المعنية بتقديم الخدمة وفقا للوارد بهذا النموذج الصادر بتاريخ ٢٠١٠/٤/١١ .

(كثمرة للتعاون بين الجهاز المركزى للتنظيم والادارة والمحافظات) من تحديد للمستندات والأوراق والمبالغ المطلوبة للحصول على الخدمة ، والتوقيتات المحددة لإنجازها ، أو الإعلان عن رأيها فى الطلب المقدم للحصول عليها - وأى مخالفة لذلك ترتب المسئولية - وذلك على النحو التالى :

أولا : المستندات والأوراق المطلوبة:

- صورة مستند ملكية العقار او عقد ايجار وحدة من وحدات العقار المراد معاينته والاصل للاطلاع .

- صورة بطاقة الرقم القومى لمقدم الطلب والاصل للاطلاع .

- صورة فوتوغرافية للعقار واماكن التصدعات به .

- كشف مشتملات للعقار المطلوب معاينته .

- توكيل رسمى من مقدم الطلب فى حالة الوكالة .

ثانيا : المبالغ المقررة للحصول على الخدمة :

مجانا

ثالثا: التوقيتات المحددة لإنجاز الخدمة :-

- يتم معاينة العقار آلايل للسقوط خلال اسبوع من تاريخ تقديم الطلب مستوفيا المستندات المطلوبة .

فى حالة عدم الحصول على الخدمة فى التوقيت المحدد أو طلب مستندات أو مبالغ إضافية تحت أى مسمى

يمكنك الاتصال بإحدى الجهات الآتية :

المحافظة ت: ٠٨٤/٦٣٤٠٤٩٩

هيئة الرقابة الإدارية : المركز الرئيسى بالقاهرة ت: ٠٢/٢٢٩٠٢٧٢٨

مكتب الرقابة الإدارية بالمحافظة ت: ٠٨٤/ ٦٣٥٣٥٣٣